

فتاوى الألباني {1573} كيف تخرج الزكاة إذا كان هناك أنصبة كثيرة وقد حال الحول على النصاب الأول؟

محمد ناصر الدين الألباني

في شعبان عليه يجب ولكن اراد بعدين اه القول الاول لكل صواب له حسابه كل ما تجمع عند النصاب بدأ هذا النصاب رقم واحد لذلك بعد ما انتهى النقاب بدأ نصاب ثاني - [00:00:00](#)

فبيؤرخ عنده هذا القول والقول الثاني مجرد ان يجتمع عند المكلف نصاب واحد فكل منضم اليه مال فيما بعد يضمن هذا النصاب وفي الاخير يفرج عن مجموع المال الذي عنده - [00:00:57](#)

هذا القول الاسلامي وهو الذي لا يمكن عمليا الا القول به اما من القول الاول خاصة بالنسبة للتجار اللي عندهن فراغ وعنده لهذا بده يعمل مئات الاوصية والاسلام لم يقل الا على اساس يريد الله بكم اليسرى فلا يريد بكم العسر - [00:01:19](#)

اهلا وسهلا اخراج الزكاة عن منبه الاوسدة لحولان الحول على المقام الاول. فقط ولو مع حال الحول على بقية الاوسية لانها ملحقة بهذا النقاط وانتظرنا انسان القول الثاني فنحن لا نخاصمه ولا نجادله - [00:01:46](#)

ولكن هو حينما يباشر القضية عمليا فيجد انه هذا لا يوجد تحقيقه والاسلام عملي وليس نظريا. هذا جوابنا يعني يمتعنا كثير عدنا النصاب الاول ومضى عليها رمضان يجب ان يأخذ ما فيها صعوبة - [00:02:07](#)

اذا انت بتختاري القول الثاني عن المال كله نحن قلنا هذيك الساعة بعض البعض لانه هذا مو احوط ايسر. اي نعم واذا كان انت تشعر انه ما في عندك الكثير المتوالية - [00:02:38](#)

واخرجت عن كل مصابة واحدة ما في عليها ثواب لانه هذا هو الاصل انه ضيوف عنده اموال يسأل عنها سؤال خاص طبعا انا ما ذكرت التجارة ذكرت ان السجاد يجتمع عندهم - [00:03:02](#)

وهذا مو معروف سيارة هذا في النقد اما انت جاية اسمه والله مر عليكم مر عليك ايه قبل ما ايش تنتصر قائما بالفاتحة وكنت اعلم من الحكم ان هذا لا يجوز - [00:03:55](#)

اي نعم خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:04:45](#)